

٤] جواز ترك القيام في الصلاة مَنْ عجز عن القيام في الصلاة، ه] ويكون العجز عن القيام في الصلاة على نوعين: [٦] العجز لمرض حقيقي وذلك بأن يلحقه ضرر بالقيام. جواز التيمم يجب على المسلم الوضوء للصلاة، فإن عجز عن الوضوء يكفي أن يتيمم. [٧] صفة صلاة المريض يوجد لصلاة المريض صفات خاصة، يسقط عن المريض شرط طهارة المكان إذا عجز عنه، فيصلّي وتعدّ صلاته صحيحة ولا إعادة عليه. يسقط عن المريض ركن القيام في صلاة الفريضة، أو خاف على نفسه زيادة المرض،